

أخرج عنه والده زكاة الفطر مال فهل تلزمه الإعادة؟/الإثنين)80- 40-5202م(فتاوى مسجد مشكاة

صلاح الصاوي

عندما كنت صغيرا كان والدي يدفع زكاة الفطر عني. وكان يخرجها مالا ويخرجها في اوائل العشر الاواخر من رمضان الان هناخذ زكريات الزكاة حقوق وفي اخر يومين هل علي ان اعيد ما فات من السنين؟ لا والله ما يلزمك يا حبيبي - 00:00:00
هذه قضية خلافية يا ولدي بين اهل العلم اخراج الزكاة بالقيمة مالا. قول معتبر. قال به الاحناف وقد تترجح مصلحة الفقير فيه في بعض الاحوال فان كانت مصلحة الفقير في اخراجها مالا اخرجناها مالا. الاصل حتى لا نعبس بالسنة. الاصل اخراجها طعاما. لكن احيانا - 00:00:17
يكون اخراجها طعاما لا يحقق مصلحة الفقير. انا اضرب لك مثال. جانا السؤال من المساجين. ناس عايزين يقدموا للمساجين هنودي لهم نود لهم وجبات طعام كنا نوذي لهم اكياس رز - 00:00:41
هيعملوا بها ايه في ان خدوها هيبيعوها ويحطوا تمنها في الكانتين يشتروا بها طعاما من خلال اطعمة القوم التي تعدلها الشبهات والمحرمات. طب احنا هنعمل لهم طعام يطبخ في مطابخ المسلمين - 00:00:59
وبالايدي المتوضئة النظيفة احسن ولا ادخله في هذه الايه؟ الشريعة يا ولدي لا تطالبك باهدار المصالح الظاهرة الراجعة الواضحة البينة. فان زهرت مصلحة راجحة بينة واضحة عن الفقير. في غاية - 00:01:16
لكن نعلم ونؤكد ان الاصل اخراجها طعاما وليس مالا ويبقى المال رخصة عند عندما تظهر حاجة الفقير بهذا باذن الله - 00:01:36